

830 - الحديث -930- كتاب الطهارة - باب التيمم من شرح الشيخ

السعدي على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله التاسع والثلاثون الحديث الثالث عن جابر بن عبدالله رضي الله

عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال - [00:00:02](#)

اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي

ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنائم ولم تحل لي احد قبلي - [00:00:32](#)

واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث الى قومه وبعثت الى الناس عامة رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته

وقوله في حديث جابر رضي الله عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي - [00:01:02](#)

نصرت بالرعب مسيرة شهر هذه لم تكن لاحد من الانبياء قبله وهو جند عظيم يمدد الله به فاذا كان بينه وبين العدو مسافة شهر فاقبل

اوقع الله الرعب في قلوب اعدائه - [00:01:36](#)

ولا ينافي هذا ما يقع من ادانة المشركين على المسلمين لاسباب وحكم ارادها الله تعالى كما وقع يوم احد ولامته صلى الله عليه وعلى

اله وسلم من هذا بحسب اتباعهم له - [00:02:03](#)

فلا يؤتون الا من قبل انفسهم فبقدر ما يضيعون من الشرائع يفوتهم من هذا الامر ولهذا قال تعالى يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك

من المؤمنين فبقدر الاتباع تحصل الكفاية - [00:02:30](#)

وقوله وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل وفي بعض الروايات فعنده مسجده وطهوره

وكانت الامم قبلنا لا يصلون الا بالماء في مواضع مخصوصة فاذا سافر احدهم ثم رجع - [00:03:01](#)

لزمه ان يعيد جميع ما فاتته من الصلوات وفيه انه يجوز التيمم في كل شيء حتى ما ليس له غبار وفيه ان الاصل بالارض الطهارة

وفيه انه تجوز الصلاة في اي موضع كان - [00:03:35](#)

لكن ورد النهي عن الصلاة في مواضع وهي المقبرة لانه وسيلة الى الافتتان بالموتى ويدخل فيها كل ما يدخل في مسمى المقبرة ولو

لم يقبر فيه الثاني المواضع النجسة الثالث معاطن الابل - [00:04:03](#)

فلا تصح الصلاة فيها وليست بنجسة لكن خصت بذلك كما خص لحمها بنقض الوضوء الرابع الحمام فلا تصح الصلاة فيه لانه مأوى

الشياطين ويدخل في الحمام سطحه وكل ما يدخل في مسماه - [00:04:33](#)

واختلف في صحة الصلاة في المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق والفرد داخل الكعبة وعلى كل فتوقها اولى واما سطح المجزرة

والمزبلة وقارعة الطريق فتصح فيها والقول بعدم الصحة ضعيف جدا واما الموضع المغصوب - [00:05:05](#)

فلا تصح الصلاة فيه لحق الغير وقوله واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي هذا ايضا خاص بهذه الامة رحمة من الله بهم لما علم من

ضعفهم وكمال اخلاصهم وانهم لا يقاتلون لاجل المغنم - [00:05:39](#)

وقد قال صلى الله عليه وعلى اله وسلم وجعل رزقي تحت ظل رمحي وكانت الامم قبلنا يجمعون المغنم فان قبل نزلت نار من السماء

فاكلته وان لم يقبل لم تأكله - [00:06:12](#)

قوله واعطيت الشفاعة يعني بذلك المختصة به وهي الشفاعة العظمى في اهل الموقف بعدما يتراجع الانبياء ادم ونوح وابراهيم

وموسى وعيسى ثم ياتي الخلق محمدا صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيقول - 00:06:37
انا لها انا لها فيشفع في اهل الموقف حتى يقضى بينهم فيشفعه الله فيهم وهذا هو المقام المحمود الذي يحمده فيه الاولون والآخرين
الثانية اذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار - 00:07:11
فهذبوا ونقوا فيجدون باب الجنة مغلقا فيشفع لهم فيفتح لهم ويؤذن لهم في دخولها وهاتان الشفاعتان خاصتان به واما الشفاعة
فيمن استحق النار الا يدخلها وفي من دخلها ان يخرج منها فهي عامة - 00:07:44
وكذلك الاطفال يشفعون في ابائهم الخاصة الخامسة قوله وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة فهو رسول الى
العرب والعجم والجن والانس ولا ينافي هذا ما وقع مصادفة - 00:08:16
لقلة انتشار الخلق من رسالة نوح فمحمدا صلى الله عليه وعلى اله وسلم رسول الى الخلائق اجمعين وهو خاتم النبيين - 00:08:47